

سنن البيهقي الكبرى

12284 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا محمد بن راشد عن سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده Y أن رسول الله A قضى أن كل مستلحق استلحق بعد أبيه الذي يدعى إليه فادعاه ورثته من بعد فقضى أن كان من أمة يملكها يوم أصابها فقد لحق بمن استلحقه ليس له فيما قسم قبله من الميراث شيء ومن أدرك الميراث لم يقسم فله نصيبه ولا يلحق إذا كان أبوه الذي يدعى له أنكره فإن كان من أمة لا يملكها أو من حرة عاهر بها فإنه لا يلحق ولا يرث وإن كان أبوه الذي يدعى له هو ادعاه فهو ولد زنا لأهل أمه من كانوا حرة أو أمة